


منظمة «كفى عنف واستغلال» من اجل بناء مجتمع حر وعادل

وتغيير السياسات والممارسات. وتمكين النساء والأطفال. تركّز «كفى» في عملها على المجالات التالية: (١) العنف ضد المرأة (٢) التحرش الجنسي بالأطفال (٣) استغلال النساء والإجّار بهن و(٤) التمكين والدعم النفسي والاجتماعي والقانوني. وذلك من خلال بناء التحالفات والتأثير على الرأي العام وإعداد البحوث والدراسات وإصدار المنشورات والتدريب ورفع مستوى الوعي المجتمعي وتأمين الدعم للضحايا

مركز الاستماع والإرشاد



يقدم مركز الإستماع والإرشاد في منظمة «كفى». عبر فريق عمل متخصص مؤلّف من مساعدات اجتماعيات ومحاميات وأطباء ومعالجين نفسيين وأطباء شرعيين. مجموعة من الخدمات المجانية للنساء والأطفال ضحايا العنف من كافة الجنسيات. وذلك في ظل احترام خصوصية الأفراد والسرية المهنية. وتتضمن خدمات المركز التالي:

- خدمة خطّ الأمان على مدار الساعة لتابعة الحالات الطارئة (٢٠١٩-٢٠٣٠).
- دعم وإرشاد ومرافقة اجتماعية.
- استشارات قانونية وتمثيل أمام المحاكم المختلفة.
- استشارات نفسية.
- دعم ومعالجة ومتابعة نفسية فردية وجماعية باستخدام وسائل



تأسست منظمة «كفى عنف واستغلال» (كفى) في العام ٢٠٠٥. بمبادرة من مجموعة ناشطات في مجال حقوق الإنسان وفريق عمل متعدد الاختصاصات: وهي منظمة مدنية لبنانية لا تبغي الربح. غير سياسية وغير طائفية. تعتمد مبدأ حقوق الإنسان كمرجعية لها. وتسعى إلى إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز. والنهوض بالحقوق الإنسانية للمرأة والطفل.

تتطلّع «كفى» نحو مجتمع خال من العنف والاستغلال. يضمن تمتع كافة المواطنين بحقوقهم الإنسانية واحترامها وحمايتها ويكفل المساواة في الفرص والنتائج. تؤمن «كفى» بأن أعمال حقوق المرأة والطفل هي جزء لا يتجزأ من مسيرة بناء أي مجتمع حر وعادل.

تعمل كفى على مكافحة كافة أشكال العنف والاستغلال الموجهة ضد النساء والأطفال من خلال المدافعة لتعديل واستحداث القوانين



فنية متنوعة.

• إحالة إلى مراكز إيواء آمنة مؤقتة عبر التشبيك مع المؤسسات المتخصصة.

• تشبيك مع مؤسسات وجهات مختلفة لتأمين خدمات أخرى وفقاً لفردية الحالات.

وجدر الإشارة إلى أنّ النساء اللواتي يتم متابعتهنّ في المركز أصبحن «ناجيات» يشاركن في الحملات المطلوبة. وناشطات يساهمن في رفع مستوى الوعي حول إشكالية العنف ضد النساء.



حملة تشريع حماية النساء من العنف الأسري

عملاً بالمادة ٧ من الدستور اللبناني وبالتزامات الدولة اللبنانية بتطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو». وبعد رصد الأخصائيات/ات في مركز الاستماع والإرشاد في منظمة «كفى» للصعوبات والعقبات القانونية والاجتماعية التي تمتع النساء ضحايا العنف الأسري من اللجوء إلى القانون لحمايتهنّ. تم تحديد حاجات النساء ضحايا العنف الأسري والتأكيد على ضرورة إيجاد قانون خاص لحمايتهنّ.

في تموز ٢٠٠٧. بدأ العمل على صياغة المسودة الأولى لمشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري من قبل لجنة من المتخصصين ضمّت قضاة ومحامين وممثل عن قوى الأمن الداخلي. فأنت المسودة الأولى بشق عقابي يستند بأحكامه الى قانون العقوبات. وشق حمائي خاص للنساء ضحايا العنف الأسري. وفي هذا السياق. تم نشر دراسة للباحثة د.عزة شرارة ببيضون تحت عنوان «جرائم قتل النساء أمام القضاء اللبناني» عام ٢٠٠٩ ودراسة للباحثة الأستاذة ماري روز زلزل تحت عنوان «شكاوى النساء بين قانون العقوبات وقانون الحماية» عام ٢٠١١.

في حزيران ٢٠٠٨. اكتملت صياغة المسودة النهائية لمقترح مشروع القانون بعد الأخذ بملاحظات جمعيات أهلية ونسائية. ومحامين.

وقضاة وأطباء شرعيين. وتم تشكيل التحالف الوطني لتشريع حماية النساء من العنف الأسري في تشرين الأول ٢٠٠٨ للضغط على الجهات المعنية لإقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري (تأسس من قبل ١٨ جمعة أهلية حتى أصبح يضم حتى يومنا هذا ٥٩ جمعية أهلية تضع ضمن أولوياتها العمل على إقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري).

وفي نيسان ٢٠١٢. تم إقرار مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري من قبل مجلس الوزراء الى مجلس النواب بمرسوم رقم ٤١١٦ وتشكيل لجنة نيابية فرعية للجان النيابية المشتركة والتي ضمت النواب سمير الجسر رئيساً. جيلبرت زوين. عماد الحوت. نبيل نقولا. غسان مخيبر. علي عمار. ميشال حلو. شانت جنجنيان.

وكانت اللجنة الفرعية في دراستها الأولية قد أدخلت العديد من التعديلات التي شوّهت مشروع القانون. وكان التحالف الوطني لتشريع حماية النساء من العنف الأسري يتابع عملها ويدرس من ناحية قانونية كافة التعديلات التي يدخلها أعضاء اللجنة. من أبرزها:

- ١- تعديل اسم المشروع بحيث لم يعد مخصصاً للنساء بل لكل أفراد الأسرة
- ٢- إلغاء البنود المتعلقة بتجريم إكراه الزوجة على الجماعة في المادة ٣ (بند ٤.٥) من مشروع القانون.
- ٣- تكريس المادة ٢٦ من مشروع القانون التي توسّع صلاحيات محاكم الأحوال الشخصية لتطال قضايا العنف الأسري.

تعبيراً عن رفض التحالف لهذه التعديلات. تم تنفيذ حملة إعلامية في تشرين الثاني - كانون الأول ٢٠١١ تحت عنوان «أيها النواب اغتصاب الزوجي كمان جريمة». «القانون صوركم. لا تشوهوا مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري». بالإضافة إلى العديد من الأنشطة الميدانية مثل المظاهرات والاعتصامات وحملات التوعية. وكانت نتيجة هذه الحملة أن قام نواب اللجنة الفرعية بإعادة دراسة ما اقترهوه من تشويه على مضمون القانون. آخذين بعين الاعتبار ملاحظات التحالف في دراستهم النهائية للمشروع قبل إحالته إلى اللجان النيابية المشتركة في آب ٢٠١٢. بحيث أصبحت التعديلات كالتالي:

- ١- إضافة كلمة «النساء» الى اسم مشروع القانون فأصبح «قانون حماية النساء وكافة أفراد الأسرة من العنف الأسري»
- ٢- عدم تجريم فعل «إكراه الزوجة على الجماع» بل تجريم الوسيلة أي «التهديد» والعنف الذي قد ينتج عن فعل الاغتصاب أي «الضرب والإيذاء».
- ٣- تعديل المادة ٢٢ (التي كانت المادة ٢٦) بحيث أصبحت كالتالي:

«باستثناء قواعد اختصاص محاكم الأحوال الشخصية وأحكام الأحوال الشخصية التي تبقى مطبقة دون سواها في مجال اختصاصها. وأحكام القانون ٤٢٢ تاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٨ (حماية الأحداث المخالفين للقانون أو المعرضين للخطر) تلغى جميع النصوص المخالفة لهذا القانون أو التي لا تتفق مع مضمونه.»

هذه الحملة تم تبنيها من قبل عدد كبير من الأحزاب والجمعيات الأهلية والفنانين/ات والأفراد والتحرّكات المطلوبة المدنية الشبابية. وخرّكنا مستمر حتى إقرار قانون يحمي النساء من العنف الأسري.



مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري يجزم:

- ١- ضرب وإيذاء النساء
- ٢- اغتصاب النساء
- ٣- قتل النساء
- ٤- تشغيل النساء في الدعارة
- ٥- حجز حرية النساء
- ٦- وضع اليد على أموال النساء
- ٧- خريض النساء على التسوّل

مشروع قانون حماية النساء من العنف الأسري:

- ١- يعفي النساء من مصاريف الشكوى
- ٢- ينشئ صندوق خاص يغطّي تكاليف العلاج للنساء
- ٣- يؤمّن للنساء وأطفالهنّ مكاناً آمناً
- ٤- يمنح الفرد المعتّف فرصة جديدة لاستئناف حياته الأسرية بعد خضوعه لجلسات تأهيل من العنف



تعزيز العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة

انطلاقاً من إيمانها بأنّ العنف الموجه ضد المرأة هو قضية تعني المجتمع بكافة أطيافه، وبأنّ إنهاءه سينعكس إيجاباً على المجتمع بنسائه ورجاله، تستكمل «كفى» جهودها في مناهضة العنف ضدّ المرأة، بالشراكة مع «أوكسفام بريطانيا»، عبر مقاربة ريادية تستهدف الرجال كونهم جزءاً لا يتجزأ من المشكلة والحلّ في آن. وأيضاً لتبنيهم مناصب ريادية مؤثرة في المجال العام.

انطلاقاً من هنا، بدأت «كفى» مطلع عام ٢٠٠٩ بتنفيذ مشروع «تعزيز العمل مع الرجال والفتيان من أجل مناهضة العنف ضد المرأة» الأول من نوعه في الشرق الأوسط، بهدف تغيير المواقف وإحداث تغيير



مجتمعي إيجابي يطال النساء والرجال، ويستهدف الرجال والفتيان عبر مستويين أساسيين من العمل. الأول: استهداف الرجال في مراكز القيادة (سياسيين، رجال دين، محامين وقضاة، رجال أمن) من أجل تحسيسهم على مسألة العنف المبني على النوع الاجتماعي وكسب تأييدهم في حملات المناصرة المرتبطة بإقرار قانون حماية النساء من العنف الأسري. والثاني: استهداف الرجال والفتيان من أجل تغيير اتجاهاتهم وسلوكياتهم.

وفي إطار هذا المشروع، تمّ العمل على بناء خالقات وشراكات على المستويين المحلي والعربي مع منظمات نسائية وتنموية ناشطة في مجال مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي. ووزارة الشؤون الاجتماعية ومراكز الخدمات الإيمانية التابعة لها، بالإضافة إلى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية. هذا وتعمل اللجنة التيسيرية الخاصة بالمشروع والمؤلفة من منظمات مجتمع مدني محلي ودولي وخبراء في مجال الجندر وصحافيين ومثلي وزارات، على مراقبة ودعم وتقييم مسار المشروع.

يرتكز المشروع على مجموعة من النشاطات الأساسية، منها:

- تدريب مدربين/ات من جمعيات أهلية وموظفين/ات ومراكز إيمانية تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية على مقاربات واستراتيجيات إشراك الرجال لمناهضة العنف ضد المرأة من خلال استخدام دليل «يداً بيد. رجالاً ونساءً لإنهاء العنف ضد المرأة»، وكذلك على المناصرة من خلال استخدام ٤ كتيبات إرشادية تستهدف العمل مع الرجال في مواقع أساسية: (١) محامين وقضاة، (٢) سياسيين، (٣) رجال دين، (٤) رجال الشرطة. وقد وضعت هذه الأدلة بتصريف المدربين/ات.
- تنفيذ محاضرات توعية حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في مختلف المناطق اللبنانية.

• تأسيس منتدى الرجال- بعلمك: انبثق هذا المنتدى عام ٢٠١٠ من المجتمعات المحلية في منطقة بعلمك والقرى المجاورة ويعمل على خلق مساحة يتشاطر فيها الرجال آراءهم ومواقفهم حول العنف الموجه ضد المرأة وديناميات السلطة وتأثيرها على أنماط حياتهم. كما يعمل المنتدى على تنظيم وتنفيذ نشاطات مناصرة بالتشبيك والتنسيق مع هيئات وجمعيات فاعلة في المنطقة تتوجّه من خلالها إلى

المجتمع المحلي. ساعية بذلك إلى توسيع دائرة المناهضين للعنف المبني على النوع الاجتماعي.

• تنفيذ حملة الشارة البيضاء العالمية وهي حملة عالمية يعلن فيها الرجال عن مؤازرتهم للنساء في نضالهنّ. وذلك عبر وضع شارة بيضاء لإظهار التزامهم ومناصرتهم للقضاء على العنف الموجه ضد النساء. وستقوم منظمة «كفى» بإطلاق هذه الحملة للسنة الثالثة على التوالي بعد أن لاقت في العامين الماضيين أصداءً إيجابية من قبل كافة الشرائح



المستهدفة من فئات عمرية واجتماعية مختلفة، في كلّ من بعلمك وببيروت. حيث تمّ تنفيذ العديد من الأنشطة والحملات الإعلامية.

الحملة العالمية: ١٦ يوماً من النضال لمناهضة العنف الجندي

حملة الـ ١٦ يوماً من النضال لمناهضة العنف الجندي هي حملة عالمية تبدأ بتاريخ ٢٥ تشرين الثاني (اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة) حتى ١٠ كانون الأول (اليوم العالمي لحقوق الإنسان). وتهدف إلى تأكيد الاستمرار في مسيرة مناهضة العنف ضد المرأة والدفاع عن حقوقها الإنسانية.

في لبنان، تقوم منظمة «كفى» باستغلال سنوياً بتنظيم حملة وطنية موازية للحملات العالمية ترافق مع حملة إعلامية مركزة تستهدف مختلف الشرائح المجتمعية.

برنامج «لا لاستغلال عاملات المنازل المهاجرات في لبنان»

منذ مطلع عام ٢٠١٠، انطلقت منظمة «كفى» واستغلال» في مسيرة العمل على الحدّ من استغلال عاملات المنازل المهاجرات في لبنان اللواتي يعانين من انتهاكات لأبسط حقوقهنّ الإنسانية كنساء، ومهاجرات، وعاملات، ومن غياب الحماية الاجتماعية والقانونية والقضائية لهنّ. وفي محاولة لتغيير هذا الواقع، نشطت «كفى» على محاور ومستويات عدّة، أبرزها: المدافعة من أجل تأمين الحماية القانونية لعاملات المنازل المهاجرات وتغيير النظم الإدارية والقانونية المتبعة حالياً؛ إعداد بحوث ذات طابع اجتماعي، نفسي وقانوني وإصدار المنشورات؛ نشر الوعي المجتمعي حول القضية؛ التشبيك مع منظمات المجتمع المدني المعنية بالقضية وعدد كبير من الجاليات المهاجرة في لبنان؛ تقديم الدعم الاجتماعي والقانوني لعاملات المنازل المهاجرات ضحايا الاعتداء الجسدي والجنسي.



- ٣١٪ من أصحاب العمل يحتجزون العاملة داخل المنزل
- ٨٠٪ من أصحاب العمل لا يسمحون للعاملة بمغادرة المنزل يوم الإجازة
- ٨٨٪ من أصحاب العمل يظنون أنه يجوز مصادرة جواز سفر

العاملة (منظمة كفى عنف واستغلال، ٢٠١٠)

- تم رصد عشرات حالات الوفاة بسبب سقوط أو انتحار بين آب ٢٠١٠ وآب ٢٠١١ في الصحف المحلية.

برنامج التحرش الجنسي بالأطفال

أحد المجالات التي تعمل عليها «كفى» إلى جانب مناهضة العنف ضد النساء، مكافحة التحرش الجنسي بالأطفال. وقد أظهرت دراسة وطنية أعدتها «كفى» بالشراكة مع منظمة Save the Children والمجلس الأعلى للطفولة عام ٢٠٠٨، أن ١٦,١٪ من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم من ٨ إلى ١١ سنة قد تعرّضوا لشكل أو أكثر من أشكال التحرش الجنسي.

من هنا، ضمن برنامج «التحرش الجنسي بالأطفال» في جعبته عدد من المشاريع والنشاطات التي تهدف إلى إكساب الأطفال مهارات الحماية الذاتية من الإساءة الجنسية. ولهذه الغاية، قامت «كفى» بإعداد رزمة «إلى الأمان سر»، وهي عبارة عن دليل يتوجّه إلى الاختصاصيين العاملين مع الأطفال من عمر ٨ إلى ١١ سنة، وتتألف من أربعة مكونات أساسية: المرشد، دليل المنسّط، دليل هاتفي، بالإضافة إلى بعض المواد الداعمة.

ويقوم عمل البرنامج الأساسي على عدد من المكونات الأساسية مثل تنفيذ دراسات ذات علاقة، وتطوير المناهج، إلى جانب تقديم المعلومات والمشورة في عدد من المناطق اللبنانية.



من المشاريع المنفّذة في إطار هذا البرنامج، مشروع «الصحة الجيدة للجميع: تطوير القدرات والمناصرة حول الحقوق والسياسات الصحية الجنسية والإيجابية» الممول من الاتحاد الأوروبي. وبالشراكة مع منظمة «Save the Children». يهدف هذا المشروع الإقليمي إلى تدعيم حماية اليافعين والأطفال (١٠-١٧ سنة) في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي من خلال تعزيز حقوقهم الجنسية والإيجابية.

وفي لبنان، يتوجّه المشروع إلى مقدّمي الخدمات والرعاية للأطفال في مختلف المناطق اللبنانية وكذلك إلى الأهل من خلال تطوير أدلة عملية حول المفاهيم المتعلقة بالحقوق الصحية الجنسية والإيجابية، العنف المبني على النوع الاجتماعي، التقاليد والعادات المؤذية والتحرش الجنسي.

وبما أنّ برنامج «التحرش الجنسي بالأطفال» لا يتوجّه إلى الأطفال فقط، إنّما أيضاً إلى الأهل ومقدّمي الخدمات على حدّ سواء، أصدرت منظمة «كفى عنف واستغلال» كتيب «لكل سؤال جواب»-تساؤلات الأطفال بين عمر ال٣ وال١٢ سنة بدعم من منظمة Save the Children هدف

متفرقات

الأطفال المعوقون أكثر عرضة على الأرجح للعنف

الإستراتيجيات قابلة للتطبيق أيضاً على الأطفال المعوقين. وثمة حاجة إلى وضع برنامج عمل لاتخاذ ما يلزم من إجراءات في هذا المضمار. ويعرض الاستعراض أقوى البينات المتوفرة عن العنف ضد الأطفال المعوقين. وتعكس الدراسات المشمولة بالاستعراض والبالغ عددها ١٧ دراسة بيانات عن ٣٧٤ ١٨ طفلاً معوقاً من بلدان مرتفعة الدخل - هي فنلندا وفرنسا وإسرائيل وإسبانيا والسويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة - ما يؤكد الحاجة الملحة إلى إجراء بحوث عالية الجودة في البلدان المنخفضة الدخل وتلك المتوسطة الدخل.

وتعزّز اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الحاجة إلى حماية حقوق الأطفال المعوقين وضمان مشاركتهم الكاملة والمتساوية في المجتمع، وينطوي ذلك على تجنب الفرد التجارب السلبية الناجمة عن العنف أثناء مرحلة الطفولة والمعروفة على أنها تخلف طائفة واسعة من التبعات الضارة على صحته ورفاهه في وقت لاحق من العمر، وفي حال تعدّد النع فإن رعاية الأطفال ضحايا العنف ودعمهم أمر ضروري لشفايتهم.

ويشدد الدكتور مارك بيليس، وهو باحث بارز من المشاركين في الاستعراض ومدير مركز الصحة العمومية في جامعة موورز جون بليفربول، وهو مركز متعاون مع المنظمة معني بمنع العنف، بالقول إن «أثر إعاقة الطفل على نوعية حياته يعتمد اعتماداً كبيراً للغاية على طريقة تعامل الأفراد الآخرين معه، ومن واجب الحكومة والمجتمع المدني أن يكفلا فضح ممارسات إيذاء الأطفال ومنعها».

الأطفال المعوقون أكثر عرضة على الأرجح للعنف من أقرانهم غير المعوقين بمقدار أربع مرات تقريباً. هذا ما جاء في استعراض كلّفت بإجرائه منظمة الصحة العالمية ونُشر في تموز الفائت في مجلة لانسييت الطبية.

وتشير النتائج المستخلصة من الاستعراض إلى أن الأطفال المعوقين أكثر عرضة على الأرجح من أقرانهم غير المعوقين للوقوع ضحايا للعنف، بصرف النظر عن شكله، بمقدار ٣,٧ مرات؛ و٣,٦ مرات للوقوع ضحايا للعنف الجسدي؛ و٢,٩ مرة للوقوع ضحايا للعنف الجنسي، وعلى ما يبدو فإن الأطفال المصابين بإعاقة ترتبط بمرض عقلي أو عاهات فكرية هم من بين أضعف الفئات المعرضة لخطورة العنف الجنسي بمقدار ٤,٦ مرات مقارنة بأقرانهم من غير المعوقين.

ومن العوامل التي تجعل الأطفال المعوقين أكثر عرضة للعنف الوصم، والتمييز، والجهل بموضوع الإعاقة، وكذلك قصور الدعم الاجتماعي المقدم للذين يهتمون بهؤلاء الأطفال. كما يؤدي إيداع الأطفال المعوقين في مؤسسات الإصلاح إلى زيادة خطورة تعرضهم للعنف، إذ يعجز في هذه المؤسسات وفي غيرها الأطفال المصابون بعاهات حدّ من تواصلهم مع الآخرين عن فضح ما يتعرضون له من ممارسات مشينة.

ويشير الدكتور إتيان كروغ مدير إدارة الوقاية من العنف والإصابات والعجز في المنظمة بالقول إن «نتائج هذا الاستعراض تثبت أن الأطفال المعوقين عرضة للعنف بشكل غير متناسب وقد أهولت احتياجاتهم لفترة طويلة جداً. ونحن نعلم بأن هناك إستراتيجيات محددة لمنع العنف وتخفيف تبعاته، ويلزمنا الآن تحديد ما إذا كانت هذه